

فَتَاوَى الْمَبَانِي

فتحنا هذا الباب لاجابة أسئلة المشتركين خاصة، اذ لا يسع الناس عامة، ونشترط على السائل ان يبين لنا اسم و لقبه وبلده و عمله (وظيفته) وله بعد ذلك ان يرمز الى اسمه بالحروف ان شاء، واننا نذكر الاسئلة بالترتيب غالباً و ربما قدمنا متأخر السبب كحاجة الناس الى بيان موضوعه و ربما أجبنا غير مشترك لثقل هذا، ولكن يفتي على سؤاله شهر ان أو ثلاثة ان يذكر به مرة واحدة فان لم يذكره كان عندنا سبب صحيح لافضاله

حقوق الذميين ومعاملة الاجانب

(ص ٩) م ٠١ م ٠ في سراي بوسنة : كتب محمد فريد وجمدي في كتابه « تطبيق الديانة الاسلامية على نواحيس المدنية » في بحث واجبات المسلمين بالنسبة للذميين أي أهل الكتاب الذين هم في ذمة المسلمين في صحيفة ٨٦ « وقد ترك لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أعظم أسوة يجب ان نأتي بها في معاملة الاجانب عن ديننا ومخالفتي معتقداتنا فانه عليه أشرف التحية والسلام كان يحضروا لأئمتهم وينتسب مجالسهم ويشيع جنازتهم ويعزيهم على مصائبهم »

ونحن لم نطلع على ذلك في كتاب غير كتابه المذكور ولا ندري: أي يجوز ذلك أم لا وخصوصاً تشييع جنازتهم فانه صلى الله عليه وسلم على ما علم انهم عن ذلك بقوله عز وجل: « ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره » وهذا وان نزل في حق الصلوة على المنافقين والقيام على قبورهم إلا انه يدخل فيهم سائر الكفار قياساً بدليل قوله عز وجل عقيب ذلك « انهم كفروا بالله وبرسوله وما نواوهم فاسقون » فبحثنا الى حضرتكم سائلين ان تينونا لنا هل صح انه صلى الله عليه وسلم فعل ما نقلناه آنفاً من الكتاب المذكور وهل جاز لنا أن نفعل ذلك اقتداءً بما نرى نيتنا صلى الله عليه وسلم فان صح ذلك و جاز لنا أن نفعل فما هو الجواب عن الآية الكريمة المذكورة؟ أفيدونا بذلك آجركم الله تعالى:

(ج) ما ذكره فريد أفندي في كتابه غير صحيح على إطلاقه وقد بينا غير مرة أنه لا يجوز الاعتماد على ما يذكر في الكتب من الأحاديث والسنة الا اذا كانت معروفة الى محرجها من المحدثين ليعرف صحيتها من غيرها، وعبارة فريد أفندي تدل على أن ما ذكره

كان سنة متبعة ولو كان كذلك لاتفق الفقهاء وأهل الأثر منهم على القول بوجودها أو سفيهاً نعم ورد في العبادة حديث صحيح ذكرناه في المجلد السابع وفيه حديث ضعيف عند البيهقي عن أنس « كان إذا عاد رجلاً على غير الإسلام لم يجلس عنده وقال كيف أنت يا يهودي كيف أنت يا نصراني ولا يفتخ به » وأي حجة لنا على حسن معاملة المخالفين لنا في الدين أقوى من قوله تعالى « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم » الخ ومن اباحة طعام أهل الكتاب والتزوج منهم ومن وجوب حماية الدمى والمعاهد وغير ذلك مما هو معلوم فلا حاجة إلى أن نغزو إلى السنة ما ليس منها ونوجب على المسلمين ما لم يوجب الله تعالى عليهم مما ذكر في السؤال

أما قوله تعالى « ولا تصل على أحد منهم مات » الآية فهو نهي عن جعل المنافقين كالمسلمين في أحكام الدين الظاهرة والاستدلال به على تحريم تشييع جنازة الكافر أو زيارة قبره غير ظاهر ولم أر أحداً من علماء السلف وأئمة الدين استنبط ذلك منها ولكن بعض المفسرين المتأخرين رأى أن من الاحتياط عدم زيارة قبر الكافر لأنه يشبه أن يكون من القيام المذكور في قوله « ولا تقم على قبره » وإن أجاز الزيارة كثير من العلماء بل نقل بعضهم جوازها عن أكثر العلماء لأنها العبارة والصواب أن القيام المنهي عنه هو ما كان معهوداً من القيام على القبر بعد الدفن للدعاء والاستغفار ولا شك أنه يحرم على المسلم أن يشارك غير المسلمين في كل عمل من أعمال دينهم وأنه يباح له أن يجاملهم فيما لا ليس من أعمال دينهم ولا مخالفاً لديننا وقد ذكرنا في المجلد الماضي وغيره كثيراً من أحكام معاملات المسلمين لغيرهم وفيها من التساهل ما تقتضيه به على جميع المال فتراجع

﴿ المدالة العامة وحكمة الله في الناس ﴾

(س ١٠) ومنه: ربما يقع البحث عن الواجب الوجودي تعالى وتقدس وأوصافه التبريئة وخصوصاً كمال عدله ورحمته تعالى فيوجد من السائين المشككين من يقول لو كان الله موصوفاً بكمال العدل لما جعل بعض الناس مؤمنين وبعضهم كافرين وجعل مأوى الطائفة الأولى الجنة والآخرة جهنم فإذا أُجيب له عن ذلك بما أُجيبتم في واحد من أعداد النار وهو أن الله تعالى لم يخلق كافراً قط إلى آخر ما قلتم وأنت

بذلك أورد اعتراضاً آخر يقول فيه: نعم سلمنا أنه لم يخلق كافراً قط كما قلتم لكن ليس من العدل أن يجعل بعض الناس مولوداً من الأيوبيين المؤمنين الذين يكونان سبب إيمانه وفي ديار الإسلام التي أكثر أهلها أهل الإسلام والتاشي بينهم في العادة يتخذ ديناً ومذهباً مثل دينهم ومذهبهم وأن يجعل البعض الآخر مولوداً عن الأيوبيين الكافرين الذين يهودانه أو نصرانه أو مجسانه وفي دار أهل الكفر الذين يجاورتهم والنشوء بينهم يكون هو في العادة مثلهم فرب رجل مؤمن لو ولد من الأيوبيين الكافرين وخصوصاً في دار أهل الكفر لم يكن مؤمناً بل قلما يتصور ذلك وبالعكس رب رجل كافر لو ولد أبوان مؤمنان وخصوصاً لو نشأ بين أهل الإسلام كان مسلماً ولم يكن كافراً . فهل لبعضهم الدخول إلى الإسلام ووعده الجنة وصب ذلك للبعض الآخر وأوعده بجحيم .

وإذا جيء إلى البحث عن كمال رحمة تعالى يقول: إما أنه تعالى ليس متصفاً بكمال الرحمة وأما أنه لا يدخل أولاً في النار فان تخليد التعذيب لاسيما بالنار التي هي أشد التعذيب الذي إذا ذكر اقشعر جلد الرجل المدني لا يلقى بإنسان بل يخرج عنه ان يكون رحيماً بالطريق الأولى عن ان يكون متصفاً بكمال الرحمة فكيف يليق ذلك بالباري تعالى الذي يقول في حقه ان اعمالنا لا تضره ولا تنفعه فحقن أينما سرعنا إلى باب جنابكم وارجين ان تشفوا غليل صدورنا بجد يد الرد على الاعتراضات المذكورة لاشاكين المشككين وترووننا بزلال اجوبتكم الشافية الوافية التي تكون حبيباً ساطعة للموحدين ، دامقة للذين امتلأت قلوبهم بشبهات الطييمين والدهريين ، وولت عن اليقين المخصوص بالمؤمنين ، لازتم ملجأ وملافا للمحتاجين ، إلى الاستنارة بنور علم الدين المبين ، ومورداً للذين صدورهم ظمأى ، وطيباً للذين قلوبهم مرضى ، قاهر للذين اقتدتهم هواء :

(ج) ترى في كتب الصوفية كلمة جلية يروونها حديثاً عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقول المحدثون انها لم ترو حديثاً وانما هي ليحي بن معاذ الرازي رحمه الله تعالى وهي « من عرف نفسه فقد عرف ربه » ولا يعرف علو قدر هذه الكلمة الا من عرف نفسه وعرف ربه فان كانت ليحي فله در يحيى من عرف نفسه بعرفان معنى الانسان وما خص به من المزايا والمقومات لا يصدر عنه مثل ذلك الاعتراض الذي يهذي به

جهلاء للماديين أو المقلدين الذين قال في مثلهم الشاعر:

عبي القلوب عموا عن كل فائدة لا تمس كفرها بالله تقليدا

لا ينكر هؤلاء المنترضون أن الألسان أرقى المخلوقات المروفة في هذا العالم ثم إنهم على اعترافهم بفضل الألسان وسمو الحكمة في خلقه وتقويمه ينبذون من الأقوال ما يستلزم الاعتراض على خلق الألسان والاعتراف بأن عدمه خير من وجوده

ثم إن الاعتراضهم سببا آخر وهو الجهل بمعنى ماورد من إجابة الحسين وعقاب الجرمين إذا ظنوا أنه من قبيل عقاب الحكام لمن يخالف أوامرهم وقوانينهم ابتقاما منهم والحق أن ماورد في القرآن من ذلك هو كالشرح لما أودعه الله تعالى في خلق الإنسان من المزايا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم والتقيجة أن ذلك الاعتراض جهل بالحقيقة و جهل بالشريعة

بيان ذلك أن الإنسان خلق مستمدا لارتقاء و كمال في عقله وروحه غير محدودين على أن يكون ارتقاؤه بسميه و عمله الاختياري كما خلق مستمدا لأن يبط بسميه و اختياره إلى أخس دركة من الشر والرذيلة . هكذا خلق الإنسان كما هو معروف لنا في أنفسنا وفيما نراه في أفراد جنسنا وجمياته ولم يخلق حيوانا محضا كما تراه أنواع الحيوان محدود الإدراك والقوى ملهما طلب ما تقوم به حياته الحيوانية واجتباب مالا حاجة له به في تقويمها ، ولا ملكا روحانيا كامل الخلقة محدود القوى لأثر لسه في ارتقاؤه ولا في تنديه . فالإنسان نوع من أنواع الخلق الممكنة تعلقت قدوة الله تعالى بإيجاده فوجد على ما نظم من الاستعداد غير المتناهي الذي تظهر آثاره جيلا بعد جيل ولو لم يوجد الله تعالى هذه الحقيقة لكان العالم ناقصاً ولم يكن فيه شيء من هذه الآثار البديعة التي تظهر وسيظهر بها من سنن الله تعالى وحكمه في خلقه ما لم يكن يظهر لو لا هذا النوع المكرم لأن الحكمة الأزلية تضمنت بأن تكون آثار مخلوق مختار في عمله غير محدود في قواه وتصرفه لم يخلق الإنسان عبثاً ولم يخلق قوة من قواه البدنية والروحية عبثاً فكل قوة منها آلة لاكتساب الخير والسعي في أسباب الرقي إذا لم يفرض ولم يفرض في استمالها وقد جعل الله ميزانين يعرف بهما القسط في الوزن من التفريط وهو الحصران والافراط وهو الظمان وهما العقل والدين . فمن كان له اعتراض على قوة من قوى الإنسان أو منزلة من

مزاياء يزعم أنها تنافي العدل الالهي أو الرحمة العامة فإنا مستعدون لكشف الشبهة له في اعتراضه وإثبات ان تلك القوة آية من آيات العدل والحكمة وأثر من آثار الفضل والرحمة

بهذا التسليم بأن الانسان أثر من آثار الحكمة والرحمة تنظر في تأثير عمله في نفسه التي هي حقيقته وجوهره كما أن البدن صورته ومظهره فنجد أن من تلك الاعمال ما ترتقى به النفس في معارفها وصفاتها وهو ما اكتسبه من العقائد الصحيحة والمعارف الحقيقية ومن عمل الخير والبر ومنها ما هو بفساد ذلك والمرتقون هم الأبرار، والآخرون هم الفجار، وإذا انتهينا الى هذا الحد من بيان حقيقة الانسان ، فإنا نذكر مسألة الكفر والايمان، ونذكر بعدها مسألة الرحمة والمذاب متعجبين التلويل والأطباء لما سبق لنا من تكرير الدخول في هذا الباب ، فنقول

بيننا غير مرة أن عقائد الاسلام هي سرقة لامقل وآدابه وعباداته سرقة للنفس وأحكامه سرقة للاجتماع وقد ذكرنا هذا المعنى في تفسيره ومن يرتده منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والاخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ، من هذا الجزء فن دعي الى هذه الاصول دعوة صحيحة فلم ينظر فيها أو نظر فظهر له الحق فمأذبه ولم يتبمه يكن في غاية الأخطاط العقلي والنفسى ونهاية البعد عن الحق والخير والتوغل في الباطل والشمر وهو ما يمبر عنه بالكفر والجحود وهو الجاني على نفسه بمماندة الحق والخير ورفض سلم الترقى ، وأما من لم يتبمه هذا الدعوة على وجهها الصحيح الذي يحرك الى النظر ومن بنته فنظر فيها بالأخلاص ولم تظهر له حقيقتها فهو غير مماند للحق ولا كاره بسوء اختياره للخير ، وعلامة مثله ان يتبع ما يظهر له انه الحق ويميل بما يراه من الخير بحسب فهمه واجتهاده ولكنه مع هذا لا بد ان يكون منسحق العقل والأدراك اذ عرض عليه أرقى العقائد وأسمى الفضائل وأعدل الشرائع فلم يتبدالى فهم مكانة هذه الاصول فلا يكون ارتقاؤه كارتقاء من فهم هذه الاصول وتقبلها وكل نفسه بها ، فإنا ناس طبقات في الارتقاء العقلي والروحي أرقاها طبقة المؤمنين الكاملين وقليل ما هم وأسفلها طبقة الذين يبتدون الحق لا يحفلون به ولا ينظرون في دعوته أو يماندون به ويجاحدون كرامته وعداء لاهله ، وبينهما طبقات من الناس كالفارين يقبلون

الدعوة ولا يقومون بحقوقها كما يجب والذين لم يباينهم الدعوة بالمرّة • وقد أرشدنا الدين الى أن الناس يكونون في النشأة الآخرة في دارين أحدهما دار نعيم وروضان والثانية دار آلام وخذلان سميت الأولى الجنة لان فيها جنات وبساتين لا يعمى انهارها بستان واحد فقط وسميت الثانية النار والحجيم لا يعمى أنها كلها جذوة نار متهبة بل ورد ان فيها زمهريراء وانما هما دارا مخلودا للسعداء والأشقياء وكلاهما من عالم الغيب لا يجوز لنا البحث عن حقيقةهما والتحكّم في بيان كنههما كما هو مقروء في علم العقائد من وجوب التفويض في أمر الآخرة وعالم الغيب

وخلامة القول إن الانسان خلق مستهدداً لقبول الحق والباطل واصل الخير والشر وهو مختار في أفعاله التي بها يرتقى في عقله وروحه وكلاهما ما أرشد اليه الدين الحق أو يتردى فيها وغاية تربيته الجحود والكفر • وان خلق الانسان على هذه الصفة التي هو عليها من أبداع حكم الله وعدله وأن هذا النظام والإحكام سيكون من أثره سعادة المرتقى بالإيمان الكامل والاصل الصالح في الحياة الآخرة، وشقاوة الكافر المجرم في النشأة الثانية، وكل ذلك نتيجة عمل الفريقين وأثر سمهما كما يتم العالم الحكيم بالذات العقلية والمعارف الصحيحة والأخلاق الكريمة في هذه الحياة من حيث يمسكون الجاهل الشرير في عذاب أليم من وساوسه وهو اجسه ومفاسده أخلاقه • فالجزاء في الدنيا وفي الآخرة كله عدل ورحمة، لانه أثار النظام والحكمة، فالاعتراض على تفاوتهم في الآخرة كالاعتراض على تفاوتهم في الدنيا وما ريبك بظلام السيد «وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم» وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين»

وقد بينا هذه المعاني مرات كثيرة في التفسير وفي غير التفسير وكنا نود أن نكتب هذا الجواب في وقت صفاء وسهة ليكون أم ياناً ولكن زارنا عند الكتابة أناس شغلونا بالقبيل والقال فان خفي عن السائل شيء أو احب زيادة البيان فيه فليكتب الينا ثانية والله الموفق

حجرتي فتوى ابن حجر في تحريم الاجتماع للموالد وغيرهما من البدع

كتبنا غير مرة في بيان مفاسد هذه الاجتماعات التي يسمونها الموالد • وقد سمعنا وقرأنا في الجرائد ان مولد السيد البدوي (رحمه الله تعالى) الذي احتفل به في هذه

الايام قد حشر له من الخلائق اكثر من الف الف اي اكثر من ضعفي حجاج بيت الله الحرام وان اسواق التجارة فيه كاسدة ولكن اسواق الفحش والفجور في رواج لم يهد له نظير لان ثروة المصريين كل عام في مزيد وتمسكهم بالدين كل يوم في نقص . وقد احببنا ان ننشر لهم فتوى في الموالد لاشهر فقهاء الشافعية في عصره . وأكثر المصريين شافعية . وهي موافقة لسائر المذاهب لان الدليل الذي ذكره متفق عليه ولاه لو كانت المسألة خلافية لما اطلق القول بحكمها ، ليمرف من لم يكن يعرف ان حضور بعض علماء مصر في هذا الموالد لا يدل على حلها وانما يدل على عصيانهم لله تعالى وعدم الاعتداد بسلمهم ولا بعلمهم . وهي بحروفها كما في ص ١١٢ من الفتاوى الحديثة :

« وسئل نفع الله به عن حكم الموالد والاذكار التي يفعلها كثير من الناس في هذا الزمان هل هي سنة ام فضيلة ام بدعة ؟ فان قلتم انها فضيلة فهل ورد في فضلها اثر عن السلف او شيء من الاخبار ؟ وهل الاجتماع للبدعة المباح جائز ام لا ؟ وهل اذا كان يحصل بسببها او سبب صلاة التراويح اختلاط واجتماع بين النساء والرجال ويحصل مع ذلك مؤانسة ومحادثة ومعاينة غير مرضية شرعاً (عل) وقاعدة الشرع مهما رجحت المفسدة حرمت المصلحة وصلاة التراويح سنة ويحصل بسببها هذه الاسباب المذكورة فهل يمنع الناس من فعلها ام لا يضر ذلك ؟ »

« فأجاب بقوله : الموالد والاذكار التي تفعل عندنا اكثرها مشتمل على خير كصدقة وذكر وصلاة وسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومدحه وعلى شرب شرور لو لم يكن منهما الا رؤية النساء للرجال الاجانب (لكنتي) وبعضها ليس فيها شر ولكنه قليل نادر ولا شك ان القسم الاول ممنوع لقاعدة المشهورات المقررة ان دور المفسد مقدم على جلب المصالح فمن علم وقوع شيء من الشر فيما يفعله من ذلك فهو عاص آثم ويفرض انه عمل في ذلك خيراً فربما خيره لا يساوي شره ألا ترى ان الشارع صلى الله عليه وسلم اکتفى في الخبر بما تيسر وفطم عن جميع أنواع الشر حيث قال : « اذا امرتكم بأمر فاتبوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فاجنبوه » فتأمله تعلم ما قرره من ان الشر وان قل لا يرخس في شيء منه والخبر يكتفى منه بما تيسر والقسم

الثاني سنة تسميه الاحاديث الواردة في الاذكار المخصوصة والعامه كقوله صلى الله عليه وسلم : « لا يقعد قوم يذكرون الله تعالى الا حفرهم الملائكة وعشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة » وذكروهم الله تعالى فيمن عنده « رواه مسلم وروى ايضاً انه صلى الله عليه وسلم قال تقوم يذكرون الله ويحمدونه على ان هداهم الاسلام : « اناني جبريل عليه الصلاة والسلام فأخبرني ان الله تعالى يباهي بكم الملائكة وفي الحديث اوضح دليله على فضل الاجتماع على الخير والجلوس له وان الجالسين على خير كذلك يباهي الله بهم الملائكة وتزل عليهم السكينة وتشافهم الرحمة ويذكروهم الله تعالى بالثناء عليهم بين الملائكة فأي فضل اجل من هذه . وقول السائل نعم الله به وهل الاجتماع للبدع المباحة جائز ؟ جوابه نعم هو جائز قال العز بن عبد السلام رحمه الله تعالى : البدعة فعل ما لم يهد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وتنقسم الى خمسة احكام : يعني الوجوب والذنب الخ « وطريق معرفة ذلك ان ترضى البدعة على قواعد الشرع فأي حكم دخلت فيه فهي منه فمن البدع الواجبة تعلم النحو الذي يقفم به القرآن والسنة ومن البدع المحرمة مذهب نحو التقديرية ومن البدع المدبوبة احداث نحو المدارس والاجتماع لصلاة التراويح ومن البدع المباحة المصاحفة بعد الصلاة ومن البدع المكروهة زخرفة المساجد والمصاحف أي بغير الذهب والافهني محرمة وفي الحديث وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار » وهو محمول على المحرمة لا غير وحيث حصل في ذلك الاجتماع لذكر أو صلاة التراويح أو نحوها محرم وجب على كل ذي قدرة النهي عن ذلك وعلى غيره الامتناع من حضور ذلك والاصار شريكاً لهم ومن ثم صرح الشيخان بأن من المعاصي الجلوس مع الفساق ايئاساً لهم . « اه » وعبارته تشمر أنه لم يكن في هذا الموالد على عهده من المنكرات عشر مشارفها اليوم ان لم يكن الفسق مباحاً في عصر من العصور كما هو اليوم مع عموم الجهل بالدين وكثرة الدواهم والدناير فكيف لو رأى زماتنا هذا . واذا كان الاجتماع لذكر أو صلاة التراويح محرم اذا هو اشتمل على محرم ويجب النهي عنه لمن قدر فكيف لا يجب على شيخ الازهر النهي عن مثل الموالد الاحدي الذي صار موسماً للفحش والفجور وكبائر الذنوب والذي يتمتع لاجله طلب العلم في الجامع الاحدي ليكون مأوى للنساء ينامون مع الرجال ليسلاً ونهاواً وللاطفال يبولون فيه وينوطون وللمجانين يصيحون فيه ويصخبون . وانما خصصنا شيخ الازهر بالذكر لانه أقدر رجل في مصر على ابطال هذه البدع والفواحش والله الموفق